الجمهورية التونسية
وزارة المالية
الإدارة العامة للدراسات
والتشريع الجبائي
أ.ز

2012 جويلية 30

1170

**مـن وزيـر المـالية**
**إلى**

**الموضوع :** طلب توضيحات حول المآل الجبائي لمبالغ لم تتمّ تصفيتها من حسابات الشركة
**المرجـــع :** مكتوبكم الوارد علينا بتاريخ 27 جويلية 2012

لقد ذكرتم بمقتضى مكتوبكم المشار إليه بالمرجع أعلاه أن للشرك
باعث عقاري تعتمد طريقة الجرد الدائم للمخزون قامت بتصفيه حساباتها المختومة في 31 ديسمبر 2010 أفضت إلى وجود مبلغ 16.576.100 د بحساب "أعباء للدفع"( Charges à payer) لم يقع تصفيته عند تسلّم الفواتير النهائية المتعلّقة بالعمليات المسجّلة بالحساب حيث تمّ تسجيل الأعباء الحقيقية دون إلغاء المبلغ المسجّل بالحساب المذكور.

كما بيّنتم أنّ جزءا من المبالغ المذكورة والمقدّر بـ 5.584.102 د لا يزال مسجّلا بحساب المخزون ولم يتمّ طرحه من قاعدة الضريبة ويمثّل المبلغ المتبقي (10.991.998د) أعباءا تمّ طرحها من نتائج السنوات السابقة جلّها شملها التقادم مسجّلة بحساب أعباء للدفع بخصوم الموازنة وهي ديون غير مستحقة باعتبار أنّ الصفقات المتعلقة بها قد تمّ ختمها نهائيّا.

من ناحية أخرى ذكرتم أنه بتصفية حساب مزوّدي الخدمات والأشغال تبيّن وجود أرصدة قديمة تتعلّق بسنوات شملها التقادم سوف لن تقوم الشركة بخلاصها مستقبلا بقيمة جملية بـ 3.872.014 د.

على هذا الأساس طلبتم معرفة هل يدمج القسط من المبالغ الذي لم تتمّ تصفيته والمسجّل بحساب أعباء للدفع وكامل المبالغ المسجّلة بحساب مزوّدي الخدمات والأشغال ضمن قاعدة الضريبة على الشركات أو يتم اعتماد مبدأ التقادم وهل يمكن لشركتكم الانتفاع بأحكام قانون المالية التكميلي لسنة 2012 المتعلّقة بالعفو الجبائي؟

جوابا، يشرّفني إعلامكم أنه طبقا للتشريع الجبائي الجاري به العمل، وباعتبار أن عملية التصفية تمت بعنوان سنة 2010 فإن المداخيل الاستثنائية المحققة من تصفية كل من حساب أعباء للدفع وحساب مزوّدي الخدمات والأشغال تخضع للضريبة على الشركات بعنوان نفس السنة حتى ولو تعلق الأمر بمبالغ شملها التقادم.

هذا، ويمكن لشركتكم الانتفاع بالامتيازات المخوّلة بمقتضى الفصل 24 من قانون المالية التكميلي لسنة 2012 بما في ذلك إعفاء 50% من الأرباح الإضافية المصرّح بها موضوع التصاريح التصحيحية وذلك في صورة استجابتها للشروط المنصوص عليها بالفصل المذكور.

وتفضلوا، سيدي بقبول فائق عبارات الاحترام.

والسلام

عن وزير المالية وبتفويض منه

المدير العام للدراسات
والتشريع الجبائي

الإمضاء : حبيبة جراد اللواتي